

مرسوم تنقل بموجبه الى وزارة الداخلية
الاختصاصات المسندة إلى وزارة الفلاحة والاصلاح
الزراعي فيما يتعلق بمكافحة الجراد

مرسوم رقم 2.87.771 صادر في 23 من ربيع الأول 1408 (16 نوفمبر 1987) تنقل بموجبه الى وزارة الداخلية الاختصاصات المسندة إلى وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي فيما يتعلق بمكافحة الجراد¹

الوزير الأول،

بعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.77.657 الصادر في 15 من شوال عام 1379
(29 سبتمبر 1977) بتحديد تنظيم واختصاصات وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي كما وقع
تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.75.834 الصادر في 24 من محرم 1396 (26 يناير 1976)
بتحديد تنظيم واختصاصات وزارة الداخلية؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المنعقد في 18 من ربيع الأول عام 1408
(11 نوفمبر 1987)،
رسم ما يلي:

المادة الأولى

تنقل ابتداء من 10 ربيع الأول 1408 (3 نوفمبر 1987) إلى وزارة الداخلية
(مفتشية الحماية المدنية) الاختصاصات المسندة إلى وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي فيما
يتعلق بمكافحة الجراد.

المادة الثانية

ابتداء من التاريخ المشار اليه أعلاه:

- 1-يوضع تحت سلطة وزير الداخلية موظفو وزارة الفلاحة والإصلاح الزراعي
المكلفون بمكافحة الجراد، وتحصر قائمة هؤلاء الموظفين بقرار مشترك لوزير
الداخلية ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ويستمررون في تقاضي مرتباتهم من
ميزانية وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي الى أن تسوى وضعيتهم بمرسوم لاحق؛
- 2-تنقل الى وزارة الداخلية الوسائل المادية المخصصة لمكافحة الجراد وتحصر قائمة
هذه الوسائل بقرار مشترك لوزير الداخلية ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعي يؤشر
عليه وزير المالية.

¹ - الجريدة الرسمية عدد 3916 بتاريخ 25 ربيع الأول 1408 (18 نوفمبر 1987)، ص 1095.

المادة الثالثة

يتولى وزراء الداخلية والفلاحة والاصلاح الزراعي والمالية، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 23 من ربيع الاول 1408 (16 نوفمبر 1987).

الامضاء: عز الدين العراقي.

وقعه بالعطف:

وزير الداخلية،

الامضاء: ادريس البصري.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي،

الامضاء: عثمان الدمناتي.

وزير المالية،

الامضاء: محمد برادة.